استيفاء الرسوم الجامعية من أبناء العاملين في الجامعة الهاشمية المقبولين في البرامج غير العادية

قرار رقم (٢٠٠٧/٢/١٤) الصادر عن مجلس الأمناء الموقر في اجتماعه رقم (٢٠٠٧/٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٥:

أ- الموافقة على قبول (٥./.) من أعداد الطلبة المقبولين تنافسياً في البرامج غير العادية في الجامعة، من أبناء العاملين في الجامعة الهاشمية، وذلك اعتباراً من بداية العام الجامعي ٢٠٠٧/٢٠٠٦، شريطة ما يلي:

١- أن يكون والد الطالب على رأس عمله في الجامعة أثناء قبول الطالب، أو أن يكون قد أمضى في خدمة الجامعة عشر سنوات على الأقل أو أن يكون قد توفي وهو على رأس عمله.

٢- أن لا يكون الطالب مبعوثاً من جهة رسمية أو غير رسمية.

٣- أن يكون الطالب في مرحلة البكالوريوس.

ب-تستوفى الرسوم الدراسية للساعات المعتمدة لأبناء العاملين في الجامعة الهاشمية المقبولين في البرامج غير العادية بنسبة (٥٠./.) من الرسوم الجامعية المقررة في البرامج غير العادية، ولا يجوز تخفيض هذه النسبة لأي سبب من الأسباب.

ج- استيفاء (٥٠%) من رسوم الساعات من الطالب الملتحق بالدراسة على أساس أبناء العاملين في الجامعة عند قيامه بتسجيل مادة كان قد درسها سابقاً سواء كان على البرنامج العادي أو البرامج غير العادية.

د-يتم تطبيق القرار المذكور أعلاه اعتباراً من تاريخه.